

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ دمياط :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض بمساحة ١٤٥٠ متراً مربعاً (تبرع المواطن / إبراهيم إبراهيم عوض)بقرية البصارطة - مركز دمياط بمحافظة دمياط ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليملإقامة مدرسة ابتدائية عليها ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : بطول ١٧,٥ متر شارع عرض ١٠ م .

الحد القبلى : بطول ٢٠,١٠ متر ينكسر لقبلى بطول ١٦ م ثم لغربى بطول ١٦,٨٠ متر

المخبر الاستراتيجى وسور معهد القراءات الأزهرى .

الحد الشرقى : بطول ٣٨ متراً شارع عرض ١٠ أمتار .

الحد الغربى : بطول ٥٢,٥ متر منزل مقام أرض قضاء ملك الدولة

ومبنى السجل المدنى المطور .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب